

Distr.
GENERAL

A/RES/48/33
1 February 1994

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٤٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/48/613)]

٣٣/٤٨ - القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
لاشتراء السلع والإنشاءات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٠٥ (د-٢١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وجعلت ولايتها تعزيز التنسيق والتوحيد التدريجيين لقانون التجارة الدولية، وأن تراعي في هذا الصدد مصالح جميع الشعوب، وخاصة مصالح شعوب البلدان النامية، في تنمية التجارة الدولية على نطاق واسع،

وإذ تلاحظ أن الاشتراء يشكل جزءا كبيرا من الإنفاق العام في معظم الدول،

وإذ تلاحظ أيضا أن وجود قانون نموذجي للاشتراء بما يرسبه من إجراءات تهدف إلى تعزيز النزاهة والثقة والإنصاف والشفافية في عملية الاشتراء سوف يساعد أيضا على تعزيز الاقتصاد والكفاءة والتنافس في مجال الاشتراء، ويؤدي من ثم إلى تعزيز التنمية الاقتصادية،

وإذ ترى أن وضع قانون نموذجي للاشتراء، يحظى بقبول الدول ذات النظم القانونية والاجتماعية والاقتصادية المختلفة، من شأنه أن يسهم في نشوء علاقات اقتصادية دولية متسقة،

واقترانها منها بأن القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لاقتناء السلع والإنشاءات^(١) سوف يساعد جميع الدول، بما فيها الدول النامية والدول التي تمر اقتصاداتها بمرحلة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ١٧ (A/48/17)، الفصل الثاني.

انتقالية، مساعدة كبيرة على تعزيز قوانين الاشتراء الموجودة لديها، وعلى صوغ قوانين للاشتراء إن لم تكن موجودة،
١ - تحيط علماً مع الارتياح بإنجاز واعتماد لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي للقانون النموذجي
لاشتراء السلع والإنشاءات إلى جانب دليل سن القانون النموذجي^(٢)؛

٢ - توصي، نظراً لاستصواب تحسين قوانين الاشتراء وتوحيدها، بأن تنظر الدول بعين التأييد إلى القانون
النموذجي عندما تسن قوانينها المتعلقة بالاشتراء أو تنقحها؛

٣ - توصي أيضاً ببذل كافة الجهود اللازمة لتأمين إعلان وإتاحة القانون النموذجي إلى جانب دليل سن
القانون، على نطاق عام.

الجلسة العامة ٧٣

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

(٢) المرجع نفسه، الفقرات ٢١٨ إلى ٢٥٨.